

بحار الأنوار

[313] في وقايته صلى الله عليه وسلم عليهما " قوله: " من غير جفاء قال الفيروز آبادي: (1) جفا عليه كذا ثقل والجفا نقيض الصلة وقال: (2) الوطر محركة الحاجة وحاجة لك فيها هم وعناية، فإذا بلغتها فقد قضيت وطرك والجمع أوطار وقال الجزري: (3) قد تكرر ذكر الوفد في الحديث وهم القوم يجتمعون ويردون البلاد، وواحدهم وافد، وكذلك الذين يقصدون الامراء لزيارة أو استرفاد و انتجاع وغير ذلك تقول: وفد يفد فهو وافد وقال (4) في حديث الدعاء اسئلك بمعاقب العز من عرشك، اي بالخصال التي استحق بها العرش العز أو بمواضع انعقادها منه وحقيقة معناه بعز عرشك " قوله " ومنتهى الرحمة من كتابك اي منتهى الرحمة التي تظهر من كتابك اي القرآن أو اللوح ويحتمل أن يكون من بيانية " قوله عليه السلام " وعزائم مغفرتك اي ما يوجب تحتمها ولزومها " قوله " وعزائم أمره عطف على قوله أنبيائه اي خاتم أوامر الله العزيمة اللازمة فلا يعترىها بعده نسخ وتبديل " قوله عليه السلام: " منتهى علمك أي إليه ينتهي ويصل ما يهبط من علمك إلى خلقك وصلواتك وتحياتك الكاملة، أو كل عالم بعده ينتهي علمه إليه ومنه أخذه إما بلا واسطة أو بواسطة أو بوساطة، وكذا الرحمت والتحيات تنتهي إليه لانه السبب والوسيلة لحصول الخيرات التي توجبها، ويحتمل أن يقدر فيه مضاف اي هو صاحب منتهى علمك اي نهاية العلم الذي يمكن حصوله للبشر، وكذا الصلوات والتحيات وقال الفيروز آبادي: (5) الازلام قداح كانوا يستقسمون بها في الجاهلية وقال الجزري (6) هي القداح التي كانت في الجاهلية عليها مكتوب الامر والنهي افعل ولا تفعل كان الرجل منهم يضعها في وعاء له فإذا اراد سفرا أو زواجا أو أمرا مهما ادخل يده فأخرج منها زلما فان خرج الامر مضى لشأنه، وإن خرج النهي كف

(1) القاموس ج 4 ص 313. (2) القاموس ج 2 ص

154. (3) النهاية ج 4 ص 237 (4) النهاية ج 3 ص 128. (5) القاموس ج 4 ص 125. (6)

النهاية ج 2 ص 139.